

قرار
رئيس المجلس الأعلى للجامعات
رقم (٢٢٠) بتاريخ ٤ / ١٠ / ٢٠٢٠ ع

بشأن
معادلة درجة بكالوريوس الاعلام " الدراسة باللغة الانجليزية "
التي تمنحها الاكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحرى بالاسكندرية بفروعها
" الاسكندرية - القاهرة - القرية الذكية " - كلية اللغة الاعلام - ج.م.ع
فى تخصصى (الانتاج الاذاعى والتليفزيونى - الاعلام الرقمى)

وزير التعليم العالى والبحث العلمى ورئيس المجلس الأعلى للجامعات

- ← بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ فى شأن تنظيم الجامعات والقوانين المعدلة له .
← وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات والقرارات المعدلة له ،
← وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٣ لسنة ٢٠٠٤ بشأن تعديل اتفاقية وانشاء الاكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحرى ، .
← وعلى قرار رئيس المجلس الاعلى للجامعات رقم ٢٠٤ بتاريخ ٢٠١٥/٩/١ بمعادلة درجة البكالوريوس التى تمنحها الاكاديمية " فرع القاهرة " - كلية اللغة والاعلام - قسم الاعلام " الدراسة باللغة الانجليزية " ، على ان يعمل بهذا القرار حتى نهاية العام الجامعى ٢٠١٨/٢٠١٩ .
← وعلى كتاب السيد الاستاذ الدكتور / رئيس الاكاديمية يطلب النظر فى معادلة درجة بكالوريوس الاعلام بفروع " الاسكندرية - القاهرة - القرية الذكية " فى تخصصى (الانتاج الاذاعى والتليفزيونى " الدوبلاج وترجمة الشاشة - تقديم البرامج وقراءة النصوص " - الاعلام الرقمى " الصحافة الرقمية - الاعلان الرقمى - الاتصال التسويقى المتكامل")
← وعلى توصية لجنة قطاع الدراسات الاعلامية بجلستها بتاريخ ٢٠٢١/٩/٨ بالموافقة علي معادلة الدرجة للاسكندرية - القاهرة - القرية الذكية واعتماد اللائحة المعدلة .
← وعلى توصية لجنة المعادلات بجلستها بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢١ بالموافقة علي معادلة الدرجة للاسكندرية - القاهرة - القرية الذكية وعلى اعتماد اللائحة المعدلة .

" قرر "

(المادة الأولى)

معادلة درجة بكالوريوس الاعلام " الدراسة باللغة الانجليزية " التى تمنحها الاكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحرى بالاسكندرية بفروعها " الاسكندرية - القاهرة - القرية الذكية " - كلية اللغة الاعلام - ج.م.ع - فى تخصصى:-

- الانتاج الاذاعى والتليفزيونى (الدوبلاج وترجمة الشاشة - تقديم البرامج وقراءة النصوص)
 - الإعلام الرقمى (الصحافة الرقمية - الاعلان الرقمى - الاتصال التسويقى المتكامل)
- بدرجة البكالوريوس فى الاعلام التى تمنحها الجامعات المصرية الخاضعة لقانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ ولائحته التنفيذية فى التخصصات المناظرة.

(المادة الثانية)

يعمل بهذا القرار حتى نهاية العام الجامعى ٢٠٢٥/٢٠٢٦ .

وزير التعليم العالى والبحث العلمى

ورئيس المجلس الأعلى للجامعات

(أ.د. خالد عاطف عبد العفار)

بمستند
٢٠٢٠/١٠/٤

